كملك واحد كذا وتصرف * زكوة اثمار نخيل توقف
على جماعات معينين لا * نحو نصاب غنما او ابلا
وشرطت اسامة المالك في * ماشية جميع حول فنفي
وجوبها في سايمات تستتم * حولا بملك وارث وما علم
ولا ديون الحيوان والتي * تعلف قدرا لو نفي لا نضرت
كالعاملات ولزوم الدين * واشترط اختيار ملك عين
قد غنمت ان تك صنفا زكوي * على نصاب دون خمس تحتوي
وجعل مال زكوي اضحية * او بعضه قبل وجوب التزكية
ونذره تصدقا به منع * والدين لا يمنع كيفما وقع
وقدمت في التركات التزكية * عن ذا وامكان الادا بالتنقية
وبالجفاف وحضور المال * واخذ وعود ذي الضلال
والغصب والحلول والتقرر * في الاجر لا الصداق بالتشطر
شرط لايجاب الضمان والادا * ونظرة القربى وجار ذي اهتدا
تجوز وهو ضامن وما تلف * من قبله لا الوقص قسطه حذف
والمستحقون الزكوة شركا * بواجب من جنسه من ملكا
وقدر قيمة لغير الجنس * وذا كشاة في جمال خمس
فقدرها بيعا ورهنا بطلا * قلت ولو مال تجارة فلا

وقدرها

وقدرها يخرج من رهن اذا * سواه لم يملك بلا ابدال ذا
والحول لو كرر في نصاب * فقط فلا تكرار للايجاب
ولينو بالقلب الزكوة او نوى * صدقة فرضا لماله هوا
او الوكيل الاهل مهما يقل * له الموكل انو عني والولي
عن غير ذي التكليف والسلطان عن * ممتنع وسبقها كما اقترن
وهو ومن وكل يدفعان * للمستحق او الى السلطان
وهو الاحب ان يكن عدلا ولو * اخرج مطلقا فللغايب او ولو صح
لحاضر يحسب لا ان عينا * ولم يعد لو تالفا تبينا
بل واقعا تصدقا الا اذا * صرح اذ ذاك بان يستنقذا
او ان يقع عن آخر ووقعا * واندب بان يعلم شهرا من سعى
لاخذها مما شرطنا الحولا * فيه واول الشهور اولى
وللمواشي العد قرب المرعى * في ضيق مرت به ويدعى
بلا صلوة فلغير احمدا * ما حسنت على سواه في ابتدا
بل تبعا كآله الاكارم * وهم بنو مطلب وهاشم
قلت السلام مثلها استحبابا * وغيره ما لم يجي خطابا
وما يعجل يجزي ان انعقد * حول ولو قبل النصاب المستجد
كمال الاتجار او شاتين * في مائة ثم نصاب تين العن

Copyright © King Saud University